ماهية الشخصية القانونية ، وهي المفتاح لفهم دور المنظمة في المجتمع الدوليتعريف الشخصية القانونيةهي الأهلية لاكتساب الحقوق، وتحمل الالتزامات، والقيام بالتصرفات القانونية، ورفع الدعاوى أمام القضاء

المدارس الفقهية في التعريف

ينقسم الفقه إلى مدرستين في تحديد متى تعتبر الوحدة شخصاً قانونياً دولياً:المذهبالمعيارالنتيجة والأهميةالمذهب الأول (الأوسع)القدرة على كسب الحقوق والالتزام بالواجبات فقط.يعتبر الشخصية تعبيراً عن العلاقة بين وحدة معينة ونظام قانوني محدد (أي أن كل نظام يحدد أشخاصه).المذهب الثاني (الأضيق)يضيف شرطاً آخر: يجب أن تكون الوحدة قادرة على إنشاء القواعد الدولية بالتراضي مع غيرها من الوحدات المماثلة.هذا المذهب يركز على قدرة المنظمة على المساهمة الإيجابية في خلق قواعد القانون الدولي، وليس مجرد الخضوع لها

موقف الفقه التقليدي (الموقف السائد تاريخياً):حتى مطلع القرن العشرين، كان الفقه الدولي التقليدي يرى أن الدولة هي شخص القانون الدولي الوحيد.كان التردد نابعاً من الخشية من التعدي على مفهوم السيادة، وغياب الأركان المادية للدولة عن المنظمة (الإقليم والشعب).ثانياً: معايير الاعتراف وحسم الجدل التاريخي المعيار الأرجح لخلع الشخصيةلضمان الموضوعية، يجب تجاوز المعايير غير الكافية

المعيار الشكلي: النص الصريح في المعاهدة المنشئة (وهو غير كافٍ وحده).

المعيار الموضوعي (الأرجح): الرجوع إلى طبيعة التصرفات التي تقوم بها المنظمة والآثار الناجمة عنها. فالاعتراف بالشخصية ناتج عن تخويل المنظمة مباشرة وظائف واختصاصات معينة لتحقيق أهداف مشتركة

الفتوى القضائية الحاسمة (1949)تم حسم الجدل الفقهي حول الاعتراف بالشخصية الدولية للأمم المتحدة بـ الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية عام 1949، في قضية التعويض عن الأضرار التي أصابت هيئة الأمم المتحدة في فلسطين نتيجة اغتيال الكونت برنادوت عام 1948.قرار المحكمة: أكدت المحكمة أن الأمم المتحدة تتمتع بشخصية دولية.الاستثناء التاريخي: أكدت المحكمة أن هذه الشخصية هي شخصية دولية موضوعية، أي أنها حجة على الدول كافة، بما في ذلك الدول غير الأعضاء في المنظمة، مما يعد استثناءً لمبدأ نسبية آثار المعاهدات.حدود الشخصية: أوضحت المحكمة أن حقوق والتزامات المنظمة تتوقف على مقاصدها واختصاصاتها، كما يستفاد صراحة أو ضمناً من الوثيقة المنشئة واطراد الممارسة الفعلية.ثالثاً: الطابع الوظيفي ومقومات الشخصية

الطابع الوظيفي للمنظمةالشخصية القانونية للمنظمات الدولية ليست شبيهة بالدولة (الشخص الطبيعي للقانون الدولي)، بل هي:من طبيعة خاصة ووظيفية ومحدودة المجال.تخضع لمبدأ تخصص الأشخاص الاعتبارية

نتيجة التخصص: لا يمكن للمنظمة أن تمارس نشاطاً خارج نطاق غايتها وأهدافها المحددة في ميثاقها؛ وإلا اعتبر العمل غير مشروع ولا يلزم الدول الأعضاء.2. مقومات ثبوت الشخصية القانونية (الشروط)الغاية: هي السبب الذي أُسست من أجله المنظمة، وهي التي تحدد نطاق أهليتها واختصاصاتها.الإرادة الذاتية: هي الوسيلة التي تمكن المنظمة من تحقيق غايتها. يجب أن تكون مستقلة عن إرادات الدول المشتركة.المسؤولية ملازمة للإرادة: الإرادة لا يمكن فصلها عن المسؤولية، أي الالتزام بالتعويض عن التصرفات، وهذه القدرة على المطالبة والدفاع عن الحقوق هي ما يميزها عن الفرد في القانون الدولي التقليدي.السلطات والتنظيم: وجود أجهزة دائمة (كالجهاز التشريعي والتنفيذي والقضائي) قادرة على القيام بالتصرفات اللازمة وتحقيق الأهداف في مواجهة الدول الأعضاء وغير الأعضاء (في حدود معينة).

نتائج الاعتراف بالشخصية القانونية (آثارها)يترتب على الاعتراف بالشخصية القانونية النتائج القانونية التالية:الحق في التعاهد

للمنظمة الحق في إبرام المعاهدات الدولية (ثنائية أو جماعية)، وتصبح طرفاً فيها.أمثلة:الاتفاقيات مع الوكالات المتخصصة

اتفاقيات المقر (مع الدولة المضيفة).الاتفاقيات المتعلقة بوضع القوات المسلحة تحت تصرف مجلس الأمن

الحق في تقديم المطالبات الدولية:قدرة المنظمة على التمسك بحقوقها عن طريق المطالبة الدولية، وحماية مصالحها ومصالح موظفيها.رغم أن محكمة العدل الدولية تقصر حق رفع الدعاوى أمامها على الدول فقط إلا أن المنظمة تستطيع اللجوء إليها لطلب الرأي الاستشاري.التمتع بالمزايا والحصانات ما يلزم المنظمة للقيام بمهامها بفعالية واستقلالية من الميثاق هي الأساس القانوني لذلك، وتشمل: حُرمة المقار، عدم الخضوع للقضاء، الإعفاءات المالية، وحرية الاتصال، تم إبرام الاتفاقية الخاصة بامتيازات وحصانات الأمم المتحدة.المسؤولية القانونية الدولية

تحمل المنظمة مسؤولية دولية عن الأضرار التي تسببها أعمالها غير المشروعة دولياً.المسؤولية عن موظفيها

تلتزم المنظمة بالتعويض عن الأضرار الناجمة عن أعمال موظفيها، سواء كانت المسؤولية أمام أشخاص القانون الداخلي (وتحكمها قواعد القانون الداخلي) أو أمام أشخاص القانون الدولي (وتحكمها قواعد المسؤولية

الدولية).المسؤولية المشتركة: قد تتقاسم المنظمة المسؤولية مع الدولة في حالات معينة (مثل مسؤولية الأمم المتحدة والدول المساهمة بالقوات عن أعمال قوات حفظ السلام في الكونغو).